

الفرق بين الفرق والفرقة الناجية

طالما للمدعى فيمين المنكر على نية القاضى او السلطان الذي أحلفه ويكون الحالف خائنا فى يمينه واذا صحت هذه المقدمة فالباحث عن دين الباطنية اذا قصد اظهار بدعتهم للناس او اراد النقص عليهم معذور فى يمينه وتكون يمينه على نيته فاذا استثنى بقلبه مشيئة الله تعالى فيها لم ينعقد عليه ايمانه ولم يحث فيها باظهاره أسرار الباطنية للناس ولم تطلق نساؤه ولا تعتق مماليكه ولا تلزمه صدقة بذلك وليس زعيم الباطنية عند المسلمين إماما ومن اظهار سره لم يظهر سر امام وانما اظهار سر كافر زنديق وقد جاء فى ذكر الحديث المأثور اذكروا الفاسق بما فيه يحذره الناس فهذا بيان حيلتهم على الاغمار بالايمان فاما احتيالهم على الأغمار بالتشكيك فمن جهة أنهم يسألونهم عن مسائل من احكام الشريعة يوهمونهم فيها خلاف معانيها الظاهرة وربما سألوهم عن مسائل فى المحسوسات يوهمون ان فيها علوما لا يحيط بها إلا زعيمهم فمن مسائلهم قول الداعى منهم للغر لم صار للانسان أذنان ولسان واحد ولم صار للرجل ذكر واحد وخصيتان ولم صارت الأعصاب متصلة لدماغ والأوراد متصلة بالكبد والشرايين متصلة بالقلب ولم صار الانسان مخصصا بنبات